رابط المادة على منصة باحث

شرح موطأ الإمام مالك)مستمر(

الدرس 2 / شرح موطأ الإمام مالك / كتاب الصيام / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا وفعنا وفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا عليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال بعض ما جاء في صيام الذي يصبح جنبا في رمضان. حدثني يحيى عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاري عن ابي يونس مولى - 00:00:00

عائشة عن عائشة ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب وانا اسمع يا رسول الله اني اصبح جنبا وانا اريد الصيام فقال صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصيام فاغتسل واصوم. فقال له الرجل يا رسول الله انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم - 00:00:20

من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي. حدثني عن مالك ابن ربه ابن سعيد عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهما قالتا كان رسول الله - 00:00:40

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم. وحدثني عن مالك عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام انه سمع - 00:01:00

ابا بكر عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقول كنت انا وابي عند مروان ابن الحكم وهو امير المدينة وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة فيقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى امي الى ام المؤمنين - 00:01:10

امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألهما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان الحكم فذكر له ان ابا هريرة سيقول - 00:01:29

من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ فقال عبد الرحمن لا والله - 00:01:43

قالت عائشة فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم. قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام فسألها عن ذلك فقالت مثلما قالت عائشة قال فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبدالرحمن ما قال تاء فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد - 00:01:53

لتركبن دابتي فانها في الباب فلتذهبن الى ابي هريرة فانه بارضه بالعقيق. فلتخبرنه ذلك فركب عبد فركب عبد الرحمن ركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبدالرحمن عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال له ابو ابو هريرة لا علم لي بذاك انما - 00:02:13

مخبر وحدثني عن مالك عن سمي المولى ابي بكر عن ابي بكر عن ابي بكر عن ابي بكر عبد الرحمن عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهما قالتا ان كان ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصبح جنبا من جميع غير احتلام ثم - 00:02:33

يصوم بعض ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم وحدثني يحيى عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا - 00:02:52

شديدا فارسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت على ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها فاخبرتها ام سلمة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل - 00:03:02
وهو صائم. فرجعت فاخبرت زوجها بذلك فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم. الله يحدد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء ثم رجعت امرأته امرأته الى - 00:03:12
ثم رجعت امرأته الى ام سلمة فوجدت عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهذه المرأة؟ فاخبرته ام سلمة فقال رسول الله - 00:03:26
صلى الله عليه وسلم الا اخبرتيها اني افعل ذلك؟ فقالت قد اخبرتها فذهبت الى زوجها فاخبرته فاخبرته. فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم الله يحل لرسوله ما شاء. فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لاتقاكم لله واعلم - 00:03:36
قم بحدوده وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو قائم ثم تضحك. حدثني عن مالك عن ابن سعيد ان عاتكة بنت زيد ابن عمرو ابن عمرو ابن نفيل امرأة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - 00:03:56
كانت تقبل رأس عمر ابن الخطاب وهو صائم فلا ينهاها وحدثني عن مالكا عن ابي النظم مولى عمر ابن عبيد الله ان عائشة بنت طلحة اخبرته انها كانت عند عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليها زوجها - 00:04:15
وهنالك وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وهو صائم فقالت له عائشة ما يمنعك ان تدنو من اهلك فتقبلها وتلاعبها. فقال اقبلها او انا صائم؟ فقالت نعم. فحدثني عن مالك عن زيد ابن اسلمة ان ابا هريرة وسعد ابن ابي وقاص كانا يرخصان في القبلة للصائم. باب ما جاء في التشديد في القبلة - 00:04:30
الى الصائم. حدثني يحيى عن مالك انه بلغه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت اذا ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم تقول وايكم املك لنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال - 00:04:50
قال مالك قال هشام ابن عروة قال عروة ابن الزبير لم ارى القبلة للصائم تدعو الى خير وحدثني عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطايا ابن يسار ان عبد الله ابن - 00:05:05
سئل عن عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب. حدثني عن مالك عن نافع عن نافع لان عبد الله بن عمر كان ينهى عن القبلة للصائم باب ما جاء في الصيام في السفر. نعم - 00:05:15
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول الامام مالك رحمه الله تعالى في موطئه عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن معمر الانصاري عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة ان رجلا - 00:05:31
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قلبا على الباب وانا اسمع يا رسول الله اني اصبح جنبا وانا اريد الصيام فقال صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا - 00:05:50
وانا اريد الصيام فاغتسل واصوم فقال له الرجل يا رسول الله انك لست انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله - 00:06:03
واعلمكم بما واعلمكم بما اتقي. هذا الحديث اه اخرجه اخرجه مسلم في صحيحه فقد بوب عليه الامام مالك وتعالى حكم من اصلح جنبا. في صيام الذي يصبح جنبا في رمضان - 00:06:22
كان من اهل العلم من يرى او كان من الصحابة رضي الله تعالى عنهم من يفتي ان من اصبح جنبا من اصبح جنبا واريد الصيام انه يقضي ذلك اليوم ولا يصح صيامه ما دام جنبا - 00:06:40
وهذا وهذه الفتوى قد نسخت نسخت اما ان يكون احد الصحابة اجتهادا منه واما ان يكون سمع النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء النسخ بعد ذلك فقد حدث به ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وحدث به عن زيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنه انه - 00:06:57
حدثه بذلك فاما ان نقول ان هذا كان في اول الامر ثم نسخ الامر واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان من اصبح جنبا من اصبح جنبا

فان صومه صحيح وانه يتم صومه. وبعد هذا انعقد اتفاق اهل العلم انعقد اتفاق اهل العلم رحمهم الله تعالى - 00:07:18
والجنابة للصائم لها حالات الحالة الاولى ان يجلب وهو صائم بمنام ان يحترم في منامه ويجلب فهذا بالاجماع صومه صحيح الحالة الثانية ان يجلب بفعل قمة مباشرة واما بانزال المني - 00:07:41
بانزال المني باستمناء او ما شابه ذلك فالذي عليه جماهير اهل العلم انه يفسد صومه ويلزم بالقضاء واما ان ينزل واما ان يحتلم بتفكر او بخاطره لا يسترسل معها مثلا ترى او اه خطر بخاطره فكرة فانزل لشدة شفقه - 00:08:07
فمثل هذا الذي لا يكون معه ترسل في النظر او ترسل في في التفكير او ترسل في التأمل فلا شيء عليه وصومه صحيح واما من اصبح جنبا من احتلام او اصبح ندبا من غير احتلام لكنه لم يغتسل - 00:08:31
الاحتلام قبل الليل او او انزل بنيه قبل قبل الفجر الصادق ثم لم يغتسل من جنابته الا بعد الفجر الصادق فهذا الذي وقع فيه الخلاف والصحيح ان صومه صحيح ولا شيء عليه - 00:08:50
والنهي السابق ان من اصبح جنبا انه يعيد قد نسخ هذا الحكم وحديث عائشة هذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اني انا افعل ذلك واصوم - 00:09:08
فاغتسل واصوم وعلى هذا نقول ليس من شروط الصيام الطهارة بالحديث الاكبر بالنسبة للرجل ليس من شروط الصيام الطهارة بالنسبة للرجل ومن طهارة من الحدث الذي هو الجنابة وكذلك ايضا - 00:09:21
ليس من شروط صيام الطهارة يعني بمعنى انه اذا طهرت المرأة من حيضها ونفاسها قبل الفجر ولم تغتسل نقول ليس من شروط الصيام الاغتسال من حوض النفاس. بل بمجرد ان تطهر - 00:09:40
وترى القصة البيضاء فصومها صحيح بشرط ان ترى الطهر قبل الفجر ان ترى الطهر قبل طلوع الفجر الصادق فاذا رأت الطهر قبل الفجر ثم اخرت غسلها الى بعد الفجر نقول صومها صحيح وكذلك الجنب - 00:09:53
فهل هذا يقول ليس من شروط الصيام الطهارة من الحدث الاكبر بالنسبة للرجل ليس الطارق الى التطهر التطهر وليس من شروط الصيام التطهر من الحدث الاكبر سواء حيض او نفاس او - 00:10:08
جنابة ثم روى مالك عن سعيد عن عبد ربه بن سعيد وهو اخو يحيى بن سعيد اخرجه مسلم عن ابي بكر هجام عن عائشة وام سلمة رضي الله تعالى عنهما زوجي النبي صلى الله عليه وسلم وقالتا - 00:10:23
كان الرسول صلى الله عليه وسلم يصبح جنما جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم. وفي الحديث دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجامع قبل الفجر ويبقى على اثر جنابته لا يغتسل - 00:10:37
ثم يغتسل بعد ان يمسك بعد ان يمسك وهذا دليل انه ليس من شروط الصيام التطهر من الحدث الاكبر وفي قولها من غير احتلام دليل ان النبي صلى الله عليه وسلم يحترم دليل مفهومه ان النبي صلى الله عليه وسلم يحتلم من قال ان من خصائصه - 00:10:51
عدم الاحتلام فليس فليس عليه دليل صحيح ثم وروى مالك عن سمية مولى ابي بكر ابن الحارث ابن هشام قال لو سمع بكر عبد الوهاب الحارث عن انه يقول كنت انا وابي عبد انا - 00:11:09
وابي وابي عند مروان كنت انا وابي عند مروان ابن الحكم وهو امير المدينة فذكرا له فذكر له ان ابا هو يقول من اصبح جنبا اقطر اخطأ ذاك اليوم بمعنى لم يصح صومه - 00:11:25
لم يصح صومه فيلزم بالقضاء فقال مروان اقسمت عليك يا يا عبد الرحمن لتذهبن الى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألهم عن ذلك. فذكر الحي بطوله وذكر ان عاشقات ليس كما قال ابو هريرة - 00:11:42
وبينت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من جماع غير احتلال ثم يصوم ذلك اليوم ثم بكى ثم ذهب الى ام سلمة رضي الله تعالى عنها فقالت مثل قول عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:12:04
وقوله صلى الله عليه وسلم للسابق والله اني لارجو نقول بل هو كذلك صلى الله عليه وسلم فاعلم الخلق بالله والرسول صلى الله عليه وسلم واتقى الخلق لله والرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:22

وليس هناك بشر بل وليس هناك خلق اعلم بالله عز وجل واتقى لله سبحانه وتعالى من محمد صلى الله عليه وسلم. فحديث ابي هريرة هذا اخذه ان اباه لم يسمع - 00:12:43

وانما قال حدث بذلك زيد ابن ثابت لانه بالحديث ان قال لا اعلم لا علم لي بذلك انما اخبرنيه مخبر. المخبر هو زيد ابن ثابت رضي الله تعالى عنه ثم روى من طريق آآ عائش وسلم عن زوجه وسلم قالتا - 00:13:02

ان كان لا يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم. وهذا واضح اذا ليس من مشروط الصيام التطهر من الحدث الاكبر ثم قال الله تعالى باب ما جاءت الرخصة للصائم او ما جاء في الرخصة باب ما جاء في الرخصة - 00:13:25

في القبلة للصائم القبلة الصائم اختلف فيها العلماء فمنهم من شدد فيها وحرمها ومنهم من كرهها ومنهم من استحبها ومنهم من فصل فيها فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وعن ابن مسعود عن ابن عمر رضي الله عنهما جاء معه انه نهى عن - 00:13:43

ان يقبل الصائم وجاء عن ابي هريرة وسعد انه رخص بالقبلة للصائم وقال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه من قبل انقضى ذلك اليوم وذهب الجمهور الى ان القبلة للصنع للكراهة - 00:14:06

وذهب الظاهري الى استحبابها وهذا ليس ليس بصحيح وذهب المحققون للتفصيل فقالوا من امن على نفسه قد ابلى نفسي عدم عدم الاسترسال ومع نفسه وملك اربه فالمباشرة جائزة. لا نقول مستحبة - 00:14:24

ولا نقول محرمة ولكن نقول جائزة فيجوز المسلم ان يقبل وهو صائم. هناك من علم فصل كابن عباس رضي الله فرق بين الشيخ والشاب فاجاز للشيخ وكرهها للشاب لان مظنة الافتتان. ومع ذلك نقول - 00:14:43

الصحيح جواز القبلة للصائم المباشر للصائم بشرط ان يأمن على نفسه الفتنة اما اذا لم يأمن استرسال مع تقبيله فان القبلة عليه حرام اذا علم الحال اذا قبل سيجامع وسيقع في الحرام نقول القبلة عليك حرام - 00:15:02

لان الوسائل لها حكم المقاصد وما كان طريقنا محرم فهو محرم يقول ذلك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار ان رجلا قبل امرأة وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا شديدا فارسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت على ام سلمة - 00:15:22

زوج النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك لهبق فاخبرتها ام سلمة ان يقبل وهو صائم. فرجعت فاخبرت زوجها فزاده ذلك شرا. اعوذ بالله وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم قد الله يحل رسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء - 00:15:45

ثم رجعت امرأته الى ام فوجدت عندها فقال وسلم ما لهذه المرأة فاخبرتها سوف اخبرته ام سلمة فقال الا اخبرتينك بذلك؟ قالت قد اخبرتها فذهب الى فذهبت الى زوجها فاخبرته فزال ذلك شرا - 00:16:01

وقالت له مثل رسول الله. فقالت والله اني لاتقاكم واعلمكم بحدود الله. واعلمكم بحدوده هذا الحديث مرسل بهذا الاسناد كان عطاء لم يشهد هذه القصة ولكن العطاء يقول ان رجلا قبل امرأته فهذا من المراسيل العطاء - 00:16:20

وهو في الموطأ مرسل من جميع طرقه لكن الحديث من جهة اصله صحيح من جهة اصله صحيح وهو الذي مر بنا قبل ان قال انني اقبل وانا صائم فرواه مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لي يقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك - 00:16:42

هذا حديث الصحيحين والذي بعده الحي بن سعيد عن عاتكف بنت زيد امرأة بن الخطاب كانت تقبل رأس عمر بن الخطاب وهو صائم فلا ينهاه. هذا وهذا مرسل والذي بعد عن ابي النظر مولى عمر عبيد الله ان عائشة بنت طارق كانت عند عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عليها رجل هنالك وهو عبد الله بن عبد الرحمن ابي بكر الصديق وهو صفقات له عائشة ما يمنعك - 00:17:15

ان تدنو من اهلك فتقبلها وتلاعبها فقال اقبلها وانا صائم؟ قالت نعم وهذا اسناد صحيح هذا اسناد صحيح وجاء زيد مثلا ان ابا هريرة وسعدنا وسعدي وقاص كانا يرخصان في القرصان وهذا اسناد صحيح ايضا - 00:17:36

ابن عمر كان ينهى و ابو هريرة وسابق قاص يرخصان وابن عباس كان يرى الكراهة للشاب والرخصة للشيخ وابن مسعود يحرمها ويأمر بالقضاء من قبله صائم. والصحيح الصحيح ان القبلة للصائم - 00:17:53

لا حرج فيها. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث صحيحة. عن عائشة وعن ام سلمة وعن ام حبيب وعن غير واحة وعن غير واحد من اصحاب من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:18

ان النبي كان يقبلها وهو صائم وكان يباشرهم وهو صام صلى الله عليه وسلم وكان املككم باربي تقول عائشة رضي الله تعالى عنها فتقبيله صلى الله عليه وسلم ثابت قالوا صلى الله عليه وسلم - 00:18:29

وثم ذكر مالك التشديد قال مالك انه بلغه عن عائشة زوجة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كارهة ذكرت ان وسلم كان يقبض قالت وايكم املك لنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:46

هذا قول عائشة وتقول فكان املككم لاربه هذا قول عائشة اما النبي صلى الله عليه وسلم فلم يشترط ذلك وانما كان يقبله وهو صائم وعائشة زادت في هذا التقبيل انه قالت وكان املككم لاربه وهذا لا شك انه قيد معتبر - 00:19:03

وقيد صحيح فلا يجوز التقبيل لمن لا يأمن على نفسه واما من امن على نفسه بتقبيل مباشرته فلا حرج في ذلك. ثم روى مالك عن هشام عروة قال عمر بن زبير - 00:19:21

لم ارى القبلة للصائم تدعو الى خير هذا اجتهاد ايضا ولا شك ان الانسان ضعيف اذا قبله وهو صائم فقد يحمله الشيطان الى الى الاسترسال في هذا الامر حتى يقع في المحرم - 00:19:35

ولذا يجتنب الانسان مثل هذه الاسباب التي قد توقعه قد توقعه بالحرام لكن اذا مع نفسه واراد مؤانسة زوجته وملاطفته بدون ان يكون على فراش او على انما يكون وهو مار او سيخرج من بيته او في مكان لا يتهيأ له الجماع - 00:19:51

فلا حرج ان يقبل ويضم. اما اذا كان على سريره مثلا ويخشى بالتقبيل ان ان يحمله لك على امر محرم. هنا نقول الكراهة الكراهة اولى وقد يصل التحريم ثم روى مالك عن زيد عن عطاء ابن عباس - 00:20:10

انه شاهد القدس فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب عن نافع بن عمر انه نهى القبلة والمباشر الصائم وهذا اجتهاد ابن عمر رضي الله تعالى عنه على كل حال يقول النبي صلى الله عليه وسلم قبل وهو صائم - 00:20:25

وباشر وهو صائم ولنا في رسول الله اسوة حسنة وتقبيل مباشرة ليس من باب الاستحباب او من باب المشروع من باب انه يستحب او انه امر محمود ومندوب. وانما من باب انه امر جائز - 00:20:41

وان القبلة المباشرة لا حرج فيها ولا تفسد الصوم حتى لو قبل وامزى فصومه صحيح. الفقهاء يرون اذا انه اذا قض باشا امددنا صومه فاسد يلزمه القضاء وهذا لا دليل - 00:20:58

لا دليل عليه بل اذا قبل وباشر واملى نقول صوم صحيح ولا شيئا لان التقبيل لان التقبيل شهوة قد يؤثر في انزال المذيع. اه نقف على هذا والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. ها؟ متى تحرم - 00:21:12

اذا لم يأمن متى تكره؟ يكره اذا كان لي يخشى يعني كان شاب على سرير مثلا في قرائن تقتل الى واعظم السلف - 00:21:35